في كتاب ابن خزيمة من حديث محكوم منه بصحته وهو لا يرتقي
عن رتبة الحسن وكذا في كتاب ابن حبان بل وفيما صححه
الترمذي من ذلك جملة مع ان الترمذي ممن يفرق بين
الصحيح والحسن لكنه قد يخفى على الحافظ بعض العلل في الحديث
فيحكم عليه بالصحة بمقتضى ما ظهر له ويطلع عليها غيره فيرد
بها الخبر وللحافظ الناقد بعدهما الترجيح بين كلاميهما بميزان
العدل والعمل بما يقتضيه الانصاف ويعود الحال الى النظر
والتفتيش الذي يحاول المصنف سد بابه والله تعالى اعلم
الامر الرابع كلامه يقتضي الحكم بصحة ما نقل عن الائمة
المتقدمين فيما حكموا بصحته في كتبهم المعتمدة المشتهرة والطريق
التي وصل الينا بها كلامهم على الحديث بالصحة وغيرها هي
الطريق التي وصلت الينا بها احاديثهم فان افاد الاسناد صحة
المقالة عنهم فليفد الصحة بانهم حدثوا بذلك الحديث ويبقى النظر
انما هو في الرجال الذين فوقهم واكثرهم رجال الصحيح كما
ستقرر الامر الخامس مما استدل به على تعذر التصحيح
في هذه الاعصار المتاخرة بما ذكر من كون الاسانيد ما منها الا
وفيه من لم يبلغ درجة الضبط والحفظ والاتقان ليس بدليل
ينهض لصحة ما ادعاه من التعذر لان الكتاب المشهور الغني
بشهرته عن اعتبار الاسناد منا الى مصنفه كسنن النسائي مثلا
لا يحتاج في صحة نسبته الى النسائي الى اعتبار رجال الاسناد
منا الى مصنفه فاذا روى حديثا ولم يعلله وجمع اسناده شروط
الصحة ولم يطلع المحدث المطلع فيه على علة ما المانع من الحكم
بصحته ولو لم ينص على صحته احد من المتقدمين ولا

سيما

١٣

مطلب جنح الحافظ الى جواز الحكم بالصحة وغيرها في جميع الاعصار لمن تاهل لذلك

سيما واكثر ما يوجد من هذا القبيل مما ضعف رواة الصحيح
هذا لا ينافيه فيه من له ذوق في هذا الفن وكان المصنف
انما اختار ما اختاره من ذلك بطريق نظري وهو ان المستدرك
للحاكم كتاب كبير جدا يصفو له منه صحيح كثير زائد على ما في
الصحيحين على ما تذكر المصنف بعد وهو مع حرصه على جمع
الصحيح الزائد على الصحيحين واسع الحفظ كثير الاطلاع غزير
الرواية فيبعد كل البعد ان يوجد حديث بشرط الصحة لم
يخرجه في مستدركه وهذا في الظاهر مقبول الا انه لا يحسن
التعبير عنه بالتعذر ثم بالاستدلال على صحة دعوى التعذر
بدخول الخلل في رجال الاسناد فقد بينا ان الخلل الذي اشار اليه
انما هو فيما بيننا وبين المصنفين اما من المصنفين فصاعدا فلا والله
الموفق واما ما استدل به شيخنا رضي الله تعالى عنه على صحة
ما ذهب اليه الشيخ محي الدين من جواز الحكم بالتصحيح لمن
تمكن وقويت معرفته بان من عاصر ابن الصلاح قد خالفه
فيما ذهب اليه وحكم بالصحة لاحاديث لم يوجد لاحد ممن تقدمهم
الحكم بتصحيحها فليس بدليل ينهض على رد ما اختاره ابن الصلاح
لانه مجتهد وهم مجتهدون فكيف ينقض الاجتهاد بالاجتهاد
وما اوردناه من نقض دعواه اوضح فيما يظهر والله اعلم
ومنه صحح المنذري حديثا في غفران ما تقدم وتاخر
والدمياطي حديثا في ماء زمزم لما شرب له وفيه نظر وذلك
ان المنذري اخرجه في الجزء المذكور عقب حديثين بين ضعفهما ثم اورد
في اثنائه حديثا من طريق بكر بن نصر عن ابن وهب عن
مالك ويونس عن الزهري عن سعيد وابي سلمة عن ابي